الأمم المتحدة S/2024/519

مجلس الأمن

Distr.: General
1 July 2024
Arabic
Original: English

# رسالة مؤرخة 28 حزيران/يونيه 2024 موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن

يشرفني أن أشير إلى قرار مجلس الأمن 2717 (2023)، الذي جدّد المجلس بموجبه ولاية بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، والذي أعرب المجلس في الفقرة 20 من منطوقه عن اعتزامه النظر، بناء على طلب واضح ومفصل من البلد المضيف والمنظمة المعنية، في الظروف التي يمكن في ظلها لبعثة تحقيق الاستقرار تقديم دعم لوجستي وتشغيلي محدود إلى قوة إقليمية مفوضة من الاتحاد الأفريقي يتم نشرها داخل منطقة انتشار البعثة، تعزيزا لولاية البعثة، وفي حدود الموارد المتاحة. وكذلك أشار المجلس في ذلك القرار إلى أن أي دعم من هذا القبيل ينبغي أن يكون في إطار الامتثال الصارم لسياسة بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان عند تقديم دعم الأمم المتحدة إلى قوات أمنية غير تابعة لها.

وعلاوة على ذلك، طلب إليّ مجلس الأمن في الفقرة 48 من القرار نفسه أن أقدّم، بالتشاور مع الجهات صاحبة المصلحة، بما في ذلك الاتحاد الأفريقي والمنظمات الإقليمية، تقريرا إلى مجلس الأمن بحلول 30 حزيران/يونيه 2024 عن الدعم اللوجستي والتشغيلي المحتمل الذي يمكن أن تقدمه الأمم المتحدة للقوات الإقليمية الموجودة في جمهورية الكونغو الديمقراطية بناء على طلب البلد المضيف والمنظمة المعنية، بما يتماشى مع تقريري المؤرخ 2 آب/أغسطس 2023 (S/2023/574). وطلب مني المجلس أيضا أن أقدم توصيات لضمان اتساق وتنسيق وتكامل الجهود وكفاءة تبلورها بين البعثة وهذه القوات، في حالة تقديم مثل هذا الدعم.

ولا تزال الحالة الأمنية في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية مبعث قلق بالغ. ويشكل التوسع السريع *لحركة 23 مارس* المسلحة في مقاطعة كيفو الشمالية وامتداد النزاع إلى مقاطعة كيفو الجنوبية، مع انتهاء بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية من سحب قواتها من المقاطعة بحلول 30 حزيران/يونيه 2024، تهديداً مباشراً لحياة وسبل عيش ملايين المدنيين الذين تحاصرهم الأعمال العدائية الجارية ولاستقرار منطقة البحيرات الكبرى. وقد أدت الأزمة الحالية إلى تفاقم الحالة الإنسانية وحالة حقوق الإنسان المتردية أصلاً وأثّرت في قدرة البعثة على الوفاء بالمسؤوليات الأساسية الموكلة إليها بعد أن جذب النزاع العديد من الجهات الفاعلة المسلحة، الأجنبية والمحلية على حد سواء، إلى مسرح عمليات يزداد ازدحاما.



الرجاء إعادة استعمال الورق

وفي هذا السياق، أعلنت الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي في 4 كانون الثاني/يناير 2024، عن نشر قوات بعثة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي في جمهورية الكونغو الديمقراطية في 15 كانون الأول/ديسمبر 2023 في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية عملاً بميثاق الدفاع المشترك للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي. وتشارك في بعثة الجماعة الإنمائية قوات من وجمهورية تنزانيا المتحدة وجنوب أفريقيا وملاوي، وستقدّم البعثة الدعم لحكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية للقيام، في جملة أمور، بتحييد الجماعات المسلحة ودعم حماية المدنيين وتهيئة بيئة مؤاتية لإيصال المساعدات الإنسانية. وقد ذكرت بعثة الجماعة الإنمائية، التي تتخذ من غوما مقرًا لها، أنها بدأت أولى عملياتها في أواخر كانون/الثاني يناير في محيط ساكي التي تبعد حوالي 20 كم عن غوما. وتواصل البعثة تعزيز قوامها وتعمل على تحقيق قدرتها العملياتية الكاملة بحلول منتصف تموز/يوليه.

وفي 4 آذار/مارس 2024، عقد مجلس السلم والأمن التابع للاتحاد الأفريقي اجتماعا افتراضيا لمناقشة الحالة في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية وأصدر المجلس بيانا أيّد فيه نشر بعثة الجماعة الإنمائية في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية، وطلب من مفوضية الاتحاد الأفريقي تعبئة الدعم اللازم للبعثة، بما في ذلك من المرفق الاحتياطي للأزمات التابع لصندوق السلام التابع للاتحاد الأفريقي، والإسراع بنقل المعدات التي جرى التبرع بها إلى الجماعة الإنمائية من قاعدة الاتحاد الأفريقي القارية للوجستيات في دوالا، الكاميرون. وفي 30 آذار/مارس و 13 نيسان/أبريل على التوالي، بعثت إليّ الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي وحكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية بمراسلات تحدد طلباتها بشأن الدعم الذي يمكن للأمم المتحدة أن تقدّمه لبعثة الجماعة الإنمائية في شكل عتاد جوي ووسائل نقل بري وبنى تحتية، بما يشمل تسليم مرافق بعثة الأمم المتحدة عند انسحابها، إضافة إلى موارد مالية لتكملة ميزانية بعثة الجماعة الإنمائية المخصصة لشراء طائرات مسيّرة وللنقل الجوي الاستراتيجي، فضلاً عن منصات لجمع المعلومات والاستخبارات.

وقد أجرت الأمانة العامة للأمم المتحدة في الأشهر الأخيرة مشاورات مكثفة وواسعة النطاق مع حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية ومع الاتحاد الأفريقي وأمانة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي والبلدان المساهمة بقوات في بعثة الجماعة الإنمائية لمناقشة المجالات الممكنة للدعم الذي ستقدّمه بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية والأمم المتحدة، بما يتماشى مع المعايير المحددة في قرار مجلس الأمن 2717 (2023). وفي إطار هذه المشاورات، التقى وكيل الأمين العام لعمليات السلام بالمحاورين الرئيسيين في الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي خلال زيارة قام بها إلى بوتسوانا وجنوب أفريقيا وجمهورية تنزانيا المتحدة في الفترة من 22 إلى 28 نيسان/أبريل.

وطوال هذه المشاورات، شدد محاورو الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي على أن الهدف من بعثة الجماعة الإنمائية هو أن تكون في المقام الأول أداة للمساعدة في تهيئة بيئة مؤاتية لنجاح تنفيذ جهود السلام الإقليمية الجارية، أي عمليتي لواندا ونيروبي. وفي الوقت الذي أكد فيه قادة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي عزمهم على وضع حد للمعاناة التي يواجهها ملايين المدنيين الكونغوليين في المناطق المتضررة من العنف حالياً، فقد شددوا على أن المنطقة لا يمكنها تحمل هذه المسؤولية بمفردها.

وينبغي النظر في خيارات الدعم المحدود الذي تقدمه بعثة الأمم المتحدة والأمم المتحدة لبعثة الجماعة الإنمائية والمبين في هذه الرسالة ضمن الإطار الأوسع للجهود الدولية المتضافرة الرامية إلى تعظيم

أثر مبادرات السلام الإقليمية الجارية. ومن شأن توفير مثل هذا الدعم أن يمهّد الطريق أمام تنفيذ المراحل التالية من خطة فك الارتباط المشتركة التي أقرها مجلس الأمن في القرار 2717 (2023).

## الخيارات المتاحة للدعم الذي تقدّمه الأمم المتحدة لبعثة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي في جمهورية الكونغو الديمقراطية

لدى وضع الخيارات المبينة أدناه، نظرت الأمانة العامة للأمم المتحدة في الاحتياجات التي أعربت عنها الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي وحكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية في رسالتيهما المؤرختين 30 آذار/مارس و 13 نيسان/أبريل. وقد توخّت المشاورات المكثفة التي أجريت على مدى الأشهر القليلة الماضية تماشي المقترحات التي قدمتها الأمانة العامة للأمم المتحدة مع متطلبات بعثة الجماعة الإنمائية، مع بقائها ضمن المعايير التي حددها قرار مجلس الأمن 2717 (2023).

وتستند الخيارات المقدمة في هذه الرسالة إلى افتراض أنه لا يمكن استعادة السلام والأمن في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية إلا من خلال حلول سياسية دائمة. وبالتالي، فإن توظيف القدرات اللوجستية والتشغيلية لبعثة الأمم المتحدة سيوجّه نحو تهيئة بيئة مؤاتية للتنفيذ الناجح لعمليتي لواندا ونيروبي، والعمل في شراكة وثيقة مع الاتحاد الأفريقي والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي والهيئات الإقليمية المعنية الأخرى. وتحقيقًا لهذه الغاية، فإن الفريق العامل المعني بالتنسيق المتعدد المستويات بقيادة الاتحاد الأفريقي، الذي أُنشئ خلال مؤتمر القمة الرباعي لجماعة شرق أفريقيا والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا والمؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي المعقود في لواندا في 27 حزيران/يونيه 2023، يظل هيئة حاسمة يمكن من خلالها كفالة تعاضد العمليات العسكرية والجهود الدبلوماسية – بما في ذلك التعامل مع الجماعات المسلحة لدعم نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج والإعادة إلى الوطن وإعادة التوطين.

وتماشياً مع قرار مجلس الأمن 2717 (2023)، تلتزم الأمم المتحدة بضمان تقديم أي دعم لوجستي وتشغيلي لبعثة الجماعة الإنمائية بما يتوافق تماماً مع سياسة بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان التي تحدد التدابير اللازمة لتقييم المخاطر المتعلقة بحقوق الإنسان الناجمة عن الدعم الذي تقدمه كيانات الأمم المتحدة إلى قوات أمنية غير تابعة لها، بما في ذلك تدابير التخفيف من المخاطر وإنشاء آليات رصد مناسبة.

وعلاوة على ذلك، وانعكاساً لدعوة مجلس الأمن الواردة في الفقرة 21 من القرار 2717 (2023)، فإن جميع الخيارات المعروضة في هذه الرسالة تستلزم توفير الدعم الفني من الأمم المتحدة بهدف تعزيز أعلى معايير الشفافية والسلوك والانضباط لوحدات البعثة؛ ودعم تنفيذ بعثة الجماعة الإنمائية لإطار امتثال قوي وفقا لإطار الاتحاد الأفريقي للامتثال والمساءلة؛ وتعزيز قدرة بعثة الجماعة الإنمائية على منع سوء السلوك والتصدي له، بما يشمل حالات الاستغلال والانتهاك الجنسيين.

وأخيرا، تستدعي جميع خيارات الدعم المحتمل الذي ستقدّمه الأمم المتحدة لبعثة الجماعة الإنمائية تعزيز آليات التنسيق على المستويين الرفيع والتكتيكي بغية تيسير التعاون وتفادي التضارب بين عمليات بعثة الأمم المتحدة والقوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية وبعثة الجماعة الإنمائية.

ومع مراعاة الاعتبارات المذكورة أعلاه، تُقدّم الخيارات الثلاثة التالية لينظر فيها المجلس: (أ) تعزيز التنسيق وتبادل المعلومات والمساعدة التقنية في إطار ولاية بعثة الأمم المتحدة القائمة لضمان تفادي التضارب في العمليات والتخفيف من الأضرار التي تلحق بالمدنيين؛ (ب) الاستخدام المحدود للأصول والقدرات اللوجستية لبعثة الأمم المتحدة بموجب إذن إضافي من مجلس الأمن؛ (ج) تقديم دعم أكثر شمولاً من الأمم المتحدة يتجاوز معايير الدعم اللوجستي والتشغيلي المحدود لبعثة الأمم المتحدة التي حددها مجلس الأمن في القرار 2717 (2023).

**الخيار 1:**

**تعزيز التنسيق وتبادل المعلومات والمساعدة التقنية**

يقع مقر كل من بعثة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي في جمهورية الكونغو الديمقراطية وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية في غوما. وقد أشارت بعثة الجماعة الإنمائية التي تتمتع بوجود كبير في محيط مطار غوما، إلى أن القوة الإقليمية ستركز أنشطتها في البداية على فتح الطرق الرئيسية المؤدية إلى غوما بغية تسهيل حركة الأشخاص والبضائع والمساعدات الإنسانية. وفي الوقت نفسه، تواصل بعثة الأمم المتحدة والقوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية عمليتهما المشتركة "سبرينغبوك" التي تُنفّذ منذ تشرين الثاني/نوفمبر 2023 بهدف منع حركة 23 مارس من التقدم نحو غوما حيث لا يزال مئات الآلاف من النازحين متجمعين في ظروف تحفّها المخاطر. وفي ساكي، أنشأت بعثة الجماعة الإنمائية قاعدة على مقربة من قواعد بعثة الأمم المتحدة.

*تعزيز التنسيق وتبادل المعلومات*

في هذا السياق، يعد تعزيز التنسيق وتبادل المعلومات أمراً ضرورياً لتفادي التضارب في العمليات، وضمان تكامل الجهود الرامية إلى حماية المدنيين، وضمان سلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة والعاملين في المجال الإنساني في مسرح عمليات مزدحم بوجه خاص. وفي الوقت الذي أعربت فيه الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي والبلدان المساهمة بقوات في بعثة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي عن استعدادها للعمل بشكل وثيق مع بعثة الأمم المتحدة، فإن التنسيق في الموقع يستدعي مزيدا من التعزيز.

وتحقيقا لهذه الغاية، ينبغي أن يصبح مركز تنسيق العمليات، الذي تستضيفه القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية في غوما، المنصة الرئيسية للتنسيق على المستوى التكتيكي بين القوات الوطنية والإقليمية وقوات الأمم المتحدة العاملة في منطقة العمليات نفسها. ومن شأن وجود عناصر اتصال فعالة ومتسقة من القوات الثلاث في مركز تنسيق العمليات أن ييسر تبادل المعلومات وتحليل التهديدات، ويكفل تكامل الدعم المقدم من بعثة الأمم المتحدة وبعثة الجماعة الإنمائية إلى القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية، امتثالا لسياسة بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان عند تقديم دعم الأمم المتحدة إلى قوات أمنية غير تابعة لها، والإسهام في حماية المدنيين وسلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة.

ومن شأن تعزيز التنسيق المدني – العسكري من قبل بعثة الجماعة الإنمائية، بدعم من الوجود القطري لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، أن يساعد أيضا على ضمان تفادي التضارب في إيصال المساعدة الإنسانية بما يتماشى مع المبادئ الإنسانية وحماية العمل الإنساني، ولا سيما من خلال احترام العاملين

في مجال تقديم المساعدة الإنسانية والأصول المتعلقة بالعمل الإنساني، وتيسير التنقلات الإنسانية، والتمييز بين العمل الإنساني ومهام بعثة الأمم المتحدة وبعثة الجماعة الإنمائية والقوات الوطنية.

*المساعدة التقنية*

في إطار الخيار 1، سيوفر التنسيق المعزز أساساً لتبادل معارف بعثة الأمم المتحدة وخبراتها مع بعثة الجماعة الإنمائية في المجالات التي تتداخل فيها ولاية كل منهما. ويمكن أن يشمل ذلك على وجه التحديد تقديم المشورة الفنية بشأن ما يلي: (أ) حماية المدنيين، وحماية الأطفال، ومنع العنف الجنسي المرتبط بالنزاع، والتخفيف من الأضرار التي تلحق بالمدنيين، بما في ذلك وضع الأوامر المستديمة للعمليات عند استخدام المدفعية؛ (ب) التنسيق المدني – العسكري وتيسير المساعدة الإنسانية بما يتماشى مع المبادئ الإنسانية، بالتنسيق الوثيق مع الشركاء في مجال العمل الإنساني؛ (ج) احترام حقوق الإنسان والامتثال للقانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك في سياق دعم القوات المسلحة الوطنية؛ (د) نزع السلاح وإدارة الأسلحة والذخائر، خاصة تلك التي جُمعت من الجماعات المسلحة؛ (هـ) السلوك والانضباط، بما في ذلك منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين.

**الخيار 2:**

**الاستخدام المحدود للأصول اللوجستية والقدرات العسكرية الخاصة ببعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية**

من شأن الإذن لبعثة الأمم المتحدة بالاستفادة من قدراتها العملياتية والعسكرية في دعم القوات الإقليمية مثل بعثة الجماعة الإنمائية أن يسهم في إمكانية التنبؤ بعمليات بعثة الجماعة الإنمائية، مما سيعزز الجهود الرامية إلى التخفيف من أثر العمليات العسكرية على السكان المدنيين.

وخلال المشاورات التي أُجريت مع أمانة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، والبلدان المساهمة بقوات في بعثة الجماعة الإنمائية، وقيادة القوة الإقليمية في الميدان، جرى التوصل إلى تفاهم على أن تقديم دعم لوجستي وتشغيلي محدود من بعثة الأمم المتحدة يمكن أن يلبي الاحتياجات في الفئات التالية التي طلبتها الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي وحكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية: (أ) العتاد الجوي، وخاصة لدعم الإجلاء الطبي وإجلاء المصابين؛ (ب) النقل البري الأساسي لدعم تحرّكات قيادةِ بعثة الجماعة الإنمائية وقواتها؛ (ج) تبادل المعلومات الاستخبارية؛ (د) استخدام مرافق بعثة الأمم المتحدة عند انسحابها.

*العتاد الجوي*

يشكل توافر العتاد الجوي شرطا حاسما لنجاح تنفيذ المهام المسندة إلى بعثة الجماعة الإنمائية بالنظر إلى طبيعة التضاريس التي يتميز بها شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية وبالنظر إلى عدم توافر بنية تحتية طرقية فيه. وفي إطار الخيار 2، سيستفاد من العتاد الجوي لبعثة الأمم المتحدة لدعم الإجلاء الطبي وإجلاء المصابين وتحركات القوات وتجديد القوات، وهي كلها أمور ستستفيد من وجود تخطيط مسبق مشترك بين بعثة الأمم المتحدة وبعثة الجماعة الإنمائية.

ويمكن إتاحة العتاد الجوي والأصول اللوجستية الأخرى التابعة لبعثة الأمم المتحدة بغرض استخدامها في الإجلاء الطبي وإجلاء المصابين من قوات بعثة الجماعة الإنمائية مع إيلاء الاعتبار الواجب

لسلامة وأمن أفراد حفظ السلام. ويمكن أن يشمل الدعمُ المقدم في مجالي الإجلاء الطبي وإجلاء المصابين استخدامَ المستشفيات المتقدمة من المستويين الثاني والثالث التابعة لبعثة الأمم المتحدة، فضلا عن الوحدات الجراحية الخفيفة المتنقلة وأفرقة الإجلاء الطبي الجوي التي توفرها وحدات بعثة الأمم المتحدة. ولن تعني أشكال الدعم هذه أن الرعاية الطبية المستمرة لأفراد بعثة الجماعة الإنمائية ستُقدَّم باستخدام موارد بعثة الأمم المتحدة، لأن الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي أكدت أن من المنتظر أن ينشر كل مساهم في بعثة الجماعة الإنمائية قدرته الخاصة به في مجال الرعاية الأساسية من المستوى الأول. وستظل عمليات الإجلاء إلى مواقع خارج جمهورية الكونغو الديمقراطية من مسؤولية بعثة الجماعة الإنمائية.

وسيُنظر في طلبات استخدام العتاد الجوي التابع لبعثة الأمم المتحدة لأغراض تحركات القوات وتجديد القوات على أساس كل حالة على حدة، على أن يكون مفهوما أن بعثة الأمم المتحدة ستعطي الأولوية لتنفيذ ولايتها مع إيلاء الاعتبار الواجب لسلامة وأمن قوات حفظ السلام.

*مركبات النقل*

نظراً للحالة الأمنية المتقلبة في منطقة عمليات كل من بعثة الجماعة الإنمائية وبعثة الأمم المتحدة، طلبت الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي استخدامَ العربات المصفحة التابعة لبعثة الأمم المتحدة لتنقلات قائد قوة بعثة الجماعة الإنمائية واستخدامَ مركبات نقل الجنود لتسهيل تحركات قوات بعثة الجماعة الإنمائية. وبالإمكان التبرع بمركبات نقل الجنود المملوكة للأمم المتحدة، مثل حافلات الركاب ومركبات الركاب الخفيفة، أو إتاحتها بعد تجريدها من جميع شارات الأمم المتحدة، على أن يكون مفهوما أن مسؤولية تبديل قطع الغيار والصيانة تقع على عاتق بعثة الجماعة الإنمائية. وسيتعين القيام بمثل هذا الترتيب في إطار الامتثال الصارم للأطر المالية والقانونية المعمول بها في الأمم المتحدة، قواعد الأمم المتحدة وأنظمتها، بما في ذلك القيود المتعلقة بشهادات المستخدم النهائي والقواعد المنطبقة عليه، وكذلك تلك المنطبقة على المتعلقة بالعربات المصفحة.

*جمع المعلومات والاستخبارات*

يظل التنسيق اليومي الفعال من خلال مركز تنسيق العمليات، الذي تستضيفه القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية في غوما، شرطاً مسبقا أساسياً لتبادل المعلومات، بما في ذلك استخبارات حفظ السلام التي يتم الحصول عليها من خلال العتاد الجوي ووحدة تحليل التهديدات الجغرافية التابعة لبعثة الأمم المتحدة، بما يتماشى مع سياسة الأمم المتحدة. ويمكن تلبية الطلبات المقدمة من بعثة الجماعة الإنمائية للحصول على المعلومات التي تجمعها الطائرات المسيرة التابعة لبعثة الأمم المتحدة على أساس كل حالة على حدة، مع التنبيه إلى أن الطائرات المسيرة تقوم بمهمة واحدة تقريباً في اليوم. ويمكن تعزيز دعم تبادل المعلومات من خلال بذل جهود لتعزيز قابلية التشغيل البيني لنظم الاتصالات التي تستخدمها بعثة الجماعة الإنمائية، والقوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية، وبعثة الأمم المتحدة، بما في ذلك من خلال توفير معدات محدودة وصيانة عرض النطاق الترددي للمحطات الطرفية ذات الفتحات الصغيرة جدا.

*مرافق بعثة الأمم المتحدة*

تتوقف تلبية الطلب المقدم من الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي وحكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية بشأن استخدام قواعد بعثة الأمم المتحدة على مواصلة تنفيذ خطة فك الارتباط المشتركة. ففي

الوقت الحاضر، تُستخدم جميع قواعد بعثة الأمم المتحدة في منطقتي غوما وساكي بشكل كامل لدعم المهام الأساسية الصادر بها تكليف. والاشتراك في موقع واحد أمر غير مستصوب، لأسباب منها ما قد يترتب عليه من مخاطر على سلامة وأمن قوات أفراد حفظ السلام. ومع ذلك، ومع تقدم عملية فك الارتباط، سيُترك لحكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية في نهاية المطاف تحديدُ ما إذا كانت أي من قواعد بعثة الأمم المتحدة التي يتم تسليمها إلى الحكومة ستتاح لبعثة الجماعة الإنمائية بعد ذلك.

*بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان، والامتثال، والسلوك والانضباط*

يقتضي تقديم دعم لوجستي وتشغيلي محدود إلى بعثة الجماعة الإنمائية، على النحو المقترح في الخيار 2، أن تنفّذ بعثة الأمم المتحدة سياسة بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان، مدعومةً في ذلك بتنسيق وثيق مع القوة الإقليمية وبتبادلها للمعلومات العملياتية. وقد أكدت بعثة الجماعة الإنمائية في كل من بياناتها العامة ومناقشاتها مع الأمم المتحدة، التزامها بضمان الامتثال للقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان أثناء عملياتها. وستستفيد بعثة الأمم المتحدة، بالتعاون الوثيق مع الاتحاد الأفريقي ومع كيانات الأمم المتحدة المعنية، من خبرة مكتب الأمم المتحدة المشترك لحقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية لمساعدة بعثة الجماعة الإنمائية في تنفيذ إطار الامتثال الخاص بها، عند الاقتضاء. وستيسر هذه المساعدة أيضاً التنفيذ الفعال لسياسة بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان، لأنها ستساعد في ضمان اتخاذ التدابير المناسبة للتخفيف من المخاطر المحتملة المرتبطة بتقديم الدعم اللوجستي والتشغيلي من بعثة الأمم المتحدة.

وباتباع نهج مماثل وبالتعاون الوثيق مع كيانات الأمم المتحدة المعنية، يمكن لبعثة الأمم المتحدة، أن تستفيد من خبراتها لتقديم المساعدة التقنية إلى بعثة الجماعة الإنمائية بشأن منع الاستغلال والانتهاك الجنسيين، والإبلاغ عن الادعاءات والتحقيق فيها، وتقديم الدعم الشامل إلى الضحايا، بما في ذلك إنشاء واستخدام مسارات الإحالة. وسيكفل رصدُ الموارد المخصصة قدرةَ بعثة الأمم المتحدة على الوفاء بواجباتها في مجال سياسة بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان دون أن ينتقص ذلك من قدرتها على تنفيذ مهامها الأساسية الصادر بها تكليف ومن مساعدتها لبعثة الجماعة الإنمائية في تنفيذ إطار الامتثال الخاص بها.

**الخيار 3:**

**تقديم دعم شامل من الأمم المتحدة إلى بعثة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي**

كخيار ثالث، يمكن النظر في تقديم دعم أكثر شمولاً من الأمم المتحدة إلى بعثة الجماعة الإنمائية. وبالإضافة إلى المجالات المذكورة في الخيار 2 أعلاه، سيشمل هذا الدعم أيضا ما حددته الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي وحكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية من احتياجات تقع خارج نطاق المعايير المحددة في قرار مجلس الأمن 2717 (2023) المتعلقة بتقديم دعم لوجستي وتشغيلي محدود من بعثة الأمم المتحدة. وإذا ما رأى مجلس الأمن أن الخيار 3 خيار مناسب، سيكون من الأهمية بمكان ضمانُ أن تندرج الترتيبات والمهام ذات الأولوية ذات الصلة في إطار جهود الأمم المتحدة الرامية إلى تهيئة بيئة مواتية لنجاح تنفيذ لمبادرات السلام الإقليمية الحالية، وهو ما ينطبق أيضا في حال موافقة المجلس على الخيار 1 أو الخيار 2.

وتشمل فئات الدعم التي يمكن توقع تقديمها في إطار الخيار 3 ما يلي: (أ) تيسير عمليات نشر وتناوب قوات بعثة الجماعة الإنمائية من خلال إبرام ترتيبات تعاقدية متعلقة بالنقل الجوي الاستراتيجي؛ (ب) توفير قدرة مخصصة للإجلاء، بالإضافة إلى الدعم الطبي ذي الصلة؛ (ج) خدمات الدعم المعيشي؛ (د) المواد الاستهلاكية؛ (هـ) قدرات متعلقة بإدارة البصمة البيئية لبعثة الجماعة الإنمائية؛ (و) عقود الصيانة المتعلقة بالتكنولوجيات الجغرافية المكانية وتكنولوجيا الاتصالات والمعلومات ودعم البنية التحتية.

وسيتعين أيضا توفير قدرات مخصصة لضمان امتثال الدعم اللوجستي والتشغيلي الأوسع نطاقاً المقدم في إطار الخيار 3 من الأمم المتحدة إلى بعثة الجماعة الإنمائية للسياسات ذات الصلة، بما في ذلك سياسةُ بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان وقواعدُ الأمم المتحدة وأنظمتها.

وسيكون التنسيق الوثيق مع حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية، ومنظومة الأمم المتحدة الأوسع نطاقا في جمهورية الكونغو الديمقراطية والمنطقة، وكذلك مع الاتحاد الأفريقي، والجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، أمرا ضروريا لضمان أن يسهم تقديم دعم لوجستي وتشغيلي من الأمم المتحدة إلى بعثة الجماعة الإنمائية في إطار الخيار 3 في تحقيق الهدف الرئيسي المتمثل في إعادة السلام والأمن إلى شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية من خلال إيجاد حلول سياسية دائمة.

**ملاحظات**

اتخذت الأطراف الإقليمية الفاعلة خطوات جديرة بالثناء للتصدي للأزمة الحالية في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية. ولا أزال على اقتناع بأن على الأمم المتحدة أن تبذل كل ما في وسعها لضمان نجاح تنفيذ عمليتي لواندا ونيروبي للسلام اللتين يقودهما على التوالي رئيسُ أنغولا جواو مانويل غونسالفيس لورنسو، الرئيس الحالي للجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي والوسيط المُعيَّن من الاتحاد الأفريقي، والرئيسُ الكيني السابق أوهورو كينياتا. ولقد دعوت مجلس الأمن إلى منح بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية تفويضاً واضحاً للاستفادة من قدراتها اللوجستية والتشغيلية في دعم القوات الإقليمية التي جرى نشرها للمساعدة في تهيئة الظروف الملائمة لإجراء حوار هادف وإيجاد حلول سياسية دائمة للأزمة الحالية.

والخيارات المعروضة في هذه الرسالة هي نتاج عدة أشهر من المناقشات المنفتحة مع أمانة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، والبلدان المساهمة بقوات في بعثة الجماعة الإنمائية، وحكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية. وهي خيارات تهدف إلى تمكين بعثة الأمم المتحدة، إذا ما رأى مجلس الأمن ذلك مناسباً، من مساعدة بعثة الجماعة الإنمائية على تلبية بعض احتياجاتها الأشد إلحاحاً في الميدان ضمن المعايير التي حددتها الفقرة 20 من قرار مجلس الأمن 2717 (2023).

ويظل التنسيق في الميدان بين بعثة الجماعة الإنمائية وبعثة الأمم المتحدة أمرا أساسيا لكي يحقق الدعم المقدم من الأمم المتحدة أثره المرجو. وأرحب بما تعهدت به الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي والبلدان المساهمة بقوات في بعثة الجماعة الإنمائية من ضمان حدوث مثل هذا التنسيق على جميع المستويات. ورغم اتخاذ خطوات مهمة، إلا أنه من الأهمية بمكان زيادة تعزيز الآليات القائمة بالفعل لضمان تفادي تضارب العمليات ولتعظيم الجهود المشتركة للقوتين.

وأرحب بالتزام الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي بضمان تنفيذ أنشطة بعثة الجماعة الإنمائية في امتثال تام للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني وضمان محافظة قواتها على أعلى معايير السلوك والانضباط. وفي حالة موافقة مجلس الأمن على اتباع أي من الخيارات المعروضة في هذه الوثيقة، فإن الأمم المتحدة، التي تعمل بشكل وثيق مع الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي والاتحاد الأفريقي، تقف على أهبة الاستعداد لتقديم الدعم إلى بعثة الجماعة الإنمائية في جهودها الرامية إلى منع ومعالجة الانتهاكات والتجاوزات المحتملة لحقوق الإنسان وحالات سوء السلوك، بما في ذلك الاستغلال والانتهاك الجنسيان، من خلال توفير التدريب السابق للنشر والدعم التقني حسب الاقتضاء.

وأخيراً، أود أن أكرر الإعراب عن تقديري لالتزام قوات بعثة الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي، وأقدّم تعازيّ لأسر جنود بعثة الجماعة الإنمائية الذين فقدوا أرواحهم أثناء أداء الواجب. وأشيد بالجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي لتصميمها على المساعدة في تهيئة بيئة مؤاتية لنجاح تنفيذ جهود السلام الإقليمية الجارية، أي عمليتي لواندا ونيروبي.

وأرجو ممتناً إطلاع أعضاء مجلس الأمن على هذه الرسالة.

*(توقيع)* أنطونيو **غوتيريش**